

Distr.: General
11 October 2012
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الدورة الحادية والعشرون
البند ٣ من جدول الأعمال
تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان*

١٠/٢١

حقوق الإنسان والتضامن الدولي

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يؤكد من جديد جميع القرارات السابقة التي اعتمدها لجنة حقوق الإنسان واعتمدها المجلس بشأن مسألة حقوق الإنسان والتضامن الدولي، بما في ذلك قرار اللجنة ٥٥/٢٠٠٥ المؤرخ ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، وقرارات المجلس ٣/٦ المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ و٥/٧ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٨ و٢/٩ المؤرخ ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، و٩/١٢ المؤرخ ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ و١٣/١٥ المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ و٦/١٧ المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١١، و٥/١٨ المؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، وإذ يحيط علماً بالتقريرين اللذين قدمتهما الخبرة المستقلة المعنية بحقوق الإنسان والتضامن الدولي^(١)،

* سترد القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في تقرير المجلس عن دورته الحادية والعشرين (A/HRC/21/2)، الفصل الأول.

(١) A/HRC/21/44 وAdd.1.

وإذ يشدد على أن عمليات تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ينبغي الاضطلاع بها على نحو يتفق مع مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي،

وإذ يذكر بأن الدول تعهدت، في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان الذي عُقد في حزيران/يونيه ١٩٩٣، بأن تتعاون فيما بينها على ضمان التنمية وإزالة العوائق التي تحول دون تحقيقها، وأكدت أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يعزز قيام تعاون دولي فعلي بغرض إعمال الحق في التنمية وإزالة العوائق التي تعرقل التنمية،

وإذ يؤكد من جديد أن المادة ٤ من إعلان الحق في التنمية تنص على ضرورة القيام بعمل مستمر لتعزيز تنمية البلدان النامية على نحو أسرع وأن التعاون الدولي الفعال، باعتباره مكملاً لجهود البلدان النامية، هو أمر أساسي لتزويد هذه البلدان بالوسائل والتسهيلات الملائمة لتدعيم تنميتها الشاملة،

وإذ يضع في اعتباره أن المادة ٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تنص على أن تتعهد كل دولة طرف في العهد باتخاذ التدابير اللازمة، منفردة وعن طريق المساعدة والتعاون الدوليين، ولا سيما على الصعيدين الاقتصادي والتقني، وبأقصى ما تتيحه مواردها المتوفرة، للتدرج في الأعمال التام للحقوق المعترف بها في العهد، وذلك بجميع الوسائل المناسبة، بما يشمل اتخاذ تدابير تشريعية على وجه الخصوص،

واقتراناً منه بإمكانية النهوض بالتنمية المستدامة عن طريق التعايش السلمي وعلاقات الصداقة والتعاون بين الدول على اختلاف نظمها الاجتماعية أو الاقتصادية أو السياسية،

وإذ يؤكد من جديد أنه لا يجوز استمرار الفجوة الآخذة في الاتساع بين البلدان المتقدمة اقتصادياً والبلدان النامية وأن هذه الفجوة تعوق إعمال حقوق الإنسان في المجتمع الدولي، وتحتّم على كل أمة أن تبذل، حسب إمكانياتها، كل ما في وسعها من أجل ردم تلك الفجوة،

وإذ يعرب عن قلقه من أن الفوائد الهائلة الناشئة عن عملية العولمة والترابط الاقتصادي لم تمتد إلى جميع البلدان والمجتمعات والأفراد، ومن زيادة تهميش عدة بلدان نامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والبلدان الأفريقية فضلاً عن الاقتصادات الصغيرة والهشة، فيما يخص الانتفاع بهذه الفوائد،

وإذ يعرب عن بالغ قلقه من عدد ونطاق الكوارث الطبيعية والأمراض والآفات الزراعية ومن تزايد أثرها في السنين الأخيرة، مما أدى إلى خسائر هائلة في الأرواح وإلى عواقب اجتماعية واقتصادية وبيئية وخيمة وطويلة الأمد في البلدان النامية، وخصوصاً أضعف البلدان في جميع أنحاء العالم،

وإذ يؤكد من جديد الأهمية الحاسمة لزيادة الموارد المخصصة للمساعدة الإنمائية الرسمية، وإذ يذكر بالعهد الذي قطعه البلدان الصناعية على نفسها بتخصيص نسبة ٠,٧ في المائة من

ناتجها القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية، وإذ يقر بضرورة توفير موارد جديدة وإضافية لتمويل البرامج الإنمائية للبلدان النامية،

وإذ يؤكد من جديد أيضاً أن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وإعمال الحق في التنمية يتطلبان اتباع نهج أكثر استنارة، والتفكير والعمل القائمين على أساس الشعور بالانتماء إلى الجماعة والتضامن الدولي،

وتصميمًا منه على اتخاذ خطوات جديدة لدفع التزام المجتمع الدولي قُدماً نحو إحراز تقدم كبير في الجهود المتعلقة بحقوق الإنسان من خلال السعي المتزايد والمتواصل إلى تحقيق التعاون والتضامن الدوليين،

وإذ يؤكد ضرورة إقامة روابط جديدة ومنصفة وعالمية من الشراكة والتضامن بين الأجيال من أجل بقاء البشرية،

وإذ يقرّ بعدم كفاية العناية بأهمية التضامن الدولي باعتباره عنصراً حيوياً في جهود البلدان النامية في سبيل إعمال حق شعوبها في التنمية وتعزيز تمتع الجميع تمتعاً كاملاً بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

وقد عقد العزم على العمل من أجل ضمان توعية الأجيال الحاضرة بمسؤولياتها تجاه الأجيال القادمة توعيةً كاملة، وإيماناً منه بأن من الممكن إقامة عالم أفضل للأجيال الحاضرة والمقبلة على السواء،

١- يؤكد مجدداً الاعتراف الوارد في الإعلان الذي اعتمدته رؤساء الدول والحكومات أثناء مؤتمر قمة الألفية بالقيمة الأساسية التي يمثلها التضامن في العلاقات الدولية في القرن الحادي والعشرين، والذي جاء فيه أنه يجب إدارة التحديات العالمية على نحو يتيح توزيع التكاليف والأعباء على نحو عادل وفقاً لمبدأي الإنصاف والعدالة الاجتماعية الأساسيين، وأن من يعانون أو من يستفيدون أقل يستحقون المساعدة ممن يستفيدون أكثر؛

٢- يؤكد مجدداً أيضاً أن التضامن الدولي لا يقتصر على المساعدة والتعاون أو المعونة أو الأعمال الخيرية أو المساعدة الإنسانية على المستوى الدولي؛ بل هو مفهوم أوسع ومبدأ يتضمن الاستدامة في العلاقات الدولية، ولا سيما العلاقات الاقتصادية الدولية والتعايش السلمي لجميع أفراد المجتمع الدولي، والشراكة بالتساوي والتقاسم المنصف للفوائد والأعباء؛

٣- يعرب مجدداً عن تصميمه على الإسهام في حل المشاكل التي يتخبط فيها العالم في الوقت الحاضر عن طريق زيادة التعاون الدولي، وعلى تهيئة الظروف الكفيلة بضمان عدم تعريض احتياجات ومصالح الأجيال القادمة للخطر بسبب أعباء الماضي، وعلى تهيئة عالم أفضل للأجيال القادمة؛

- ٤- يحث المجتمع الدولي على التعجيل بالنظر في اتخاذ تدابير ملموسة لتعزيز وتدعيم المساعدة الدولية للبلدان النامية في مساعيها من أجل التنمية ولتعزيز الظروف الكفيلة بإتاحة أعمال جميع حقوق الإنسان إعمالاً تاماً؛
- ٥- يناشد المجتمع الدولي أن يعزز التضامن والتعاون الدوليين باعتبارهما أداة هامة للمساعدة في التغلب على الآثار السلبية للأزمات الاقتصادية والمالية والمناخية الراهنة، وخاصة في البلدان النامية؛
- ٦- يؤكد مجدداً أن تعزيز التعاون الدولي واجب من واجبات الدول، وينبغي تنفيذه دونما شرط وعلى أساس الاحترام المتبادل وبلاامتنال التام لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده، ولا سيما احترام سيادة الدول، ومع مراعاة الأولويات الوطنية؛
- ٧- يؤكد مجدداً/أيضاً أن الأمر يتطلب القيام بالمزيد من العمل بالنظر إلى حجم التحديات العالمية والمحلية، والزيادة المثيرة للجزع في الكوارث الطبيعية والبشرية المنشأ، واستمرار تفاقم الفقر واللامساواة؛ وكتصور مثالي، ينبغي أن يكون التضامن تصرفاً وقائياً لا مجرد رد فعل في مواجهة ضرر شامل وقع بالفعل ولا يمكن إصلاحه، وأن يتصدى للكوارث الطبيعية والبشرية المنشأ على حدّ سواء؛
- ٨- يسلّم بأن هناك تضامناً هائلاً من الدول فرادى وجماعات ومن المجتمع المدني والحركات الاجتماعية العالمية والكثير من ذوي النية الحسنة المحبين للناس؛
- ٩- يسلّم/أيضاً بأن ما يُسمى "الجيل الثالث من الحقوق" الوثيق الصلة بقيمة التضامن الأساسية يتطلب مزيداً من التطوير التدريجي في إطار آلية حقوق الإنسان في الأمم المتحدة حتى يمكن من التصدي للتحديات المتعاضمة التي يواجهها التعاون الدولي في هذا المضمار؛
- ١٠- يطلب إلى جميع الدول وإلى وكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية أن تجعل حق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي من صلب أنشطتها، وأن تتعاون مع الخبرة المستقلة المعنية بحقوق الإنسان والتضامن الدولي في أداء ولايتها، وأن تزودها بجميع المعلومات الضرورية التي تطلبها وأن تنظر جدياً في الاستجابة لطلباتها المتعلقة بزيارة بلدانها وذلك لتمكينها من الاضطلاع بولايتها على نحو فعال؛
- ١١- يحيط علماً مع التقدير بتقرير الخبرة المستقلة المعنية بحقوق الإنسان والتضامن الدولي^(٢) ويرحب بمشاركة الخبرة المستقلة في مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو + ٢٠) وفي مؤتمر قمة الشعوب^(٣)، ويشجع مشاركتها الفاعلة في عملية

(٢) A/HRC/21/44.

(٣) المرجع ذاته، الفقرات ٦٥-٦٧.

ما بعد عام ٢٠١٥، مؤكداً دور التضامن الدولي باعتباره عنصراً أساسياً لتحقيق تنمية مستدامة وأكثر إدماجاً؛

١٢- يرحب بحلقة عمل الخبراء بشأن حقوق الإنسان والتضامن الدولي التي عُقدت في جنيف يومي ٧ و٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢، ويحيط علماً بملخص المناقشة الوارد في الإضافة إلى تقرير الخبرة المستقلة^(٤)؛

١٣- يطلب إلى الخبرة المستقلة ما يلي:

(أ) أن تواصل تحديد المجالات الواجب تناولها، والمفاهيم والقواعد الرئيسية التي يمكن أن تشكل أساس إطار عمل، والممارسات الجيدة لإرشاد ما سيوضع من قوانين وسياسات متعلقة بحقوق الإنسان والتضامن الدولي؛

(ب) أن تعقد، في سياق أداء ولايتها، مشاورات مع الدول والمنظمات والوكالات والبرامج الدولية المعنية التابعة للأمم المتحدة وغير التابعة لها ومع الجهات المعنية الأخرى على الصعد الوطني والإقليمي والدولي؛

(ج) أن تقوم بزيارات قطرية بهدف التماس الآراء وتبادلها مع الحكومات وتحديد الممارسات الفضلى التي تتبعها من أجل تعزيز التضامن الدولي؛

(د) أن تجري بحثاً معمقاً ومشاورات مكثفة بغية إعداد نص أولي لمشروع الإعلان المتعلق بحق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي وتقاسم هذا النص مع الدول الأعضاء وسائر الجهات المعنية؛

(هـ) أن تشارك في المنتديات الدولية والأحداث الرئيسية ذات الصلة بغية إبراز أهمية التضامن الدولي في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وفي جدول أعمال التنمية المستدامة لما بعد عام ٢٠١٥؛

(و) أن تقدم تقارير منتظمة إلى الجمعية العامة وفقاً لبرنامج عملها؛

١٤- يطلب من جديد إلى الخبرة المستقلة أن تواصل عملها المتعلق بإعداد مشروع إعلان بشأن حق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي، وبمواصلة وضع خطوط توجيهية ومعايير وقواعد ومبادئ بهدف تعزيز هذا الحق وحمايته، بوسائل منها تذليل العقبات القائمة والناشئة التي تحول دون إعماله؛

١٥- يطلب من جديد أيضاً إلى الخبرة المستقلة أن تضع في الاعتبار نتائج جميع مؤتمرات القمة العالمية الكبرى التي تعقدها الأمم المتحدة وغيرها من المؤتمرات العالمية والاجتماعات الوزارية في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والمناخية وأن تلتزم، في إطار

(٤) A/HRC/21/44/Add.1.

الاضطلاع بولايتها، آراء ومساهمات الحكومات ووكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية؛

١٦- يحيط علماً بالورقة الختامية المتعلقة بحقوق الإنسان والتضامن الدولي التي قدمها فريق الصياغة المعني بحقوق الإنسان والتضامن الدولي والتابع للجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان^(٥)، باعتبارها مساهمة في عملية إعداد مشروع إعلان بشأن حق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي، ومساهمة في بلورة المزيد من الخطوط التوجيهية والمعايير والقواعد والمبادئ، بهدف تعزيز هذا الحق وحمايته؛

١٧- يطلب إلى الخبرة المستقلة أن تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثالثة والعشرين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛

١٨- يقرر أن يواصل بحث هذه المسألة في دورته الثالثة والعشرين في إطار البند ذاته من جدول الأعمال.

الجلسة ٣٦

٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢

[اعتمد بتصويت مسجل، بأغلبية ٣٥ صوتاً مقابل ١٢ صوتاً، ولم يمتنع أي عضو عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، الأردن، إكوادور، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، بنغلاديش، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بيرو، تايلند، جيبوتي، السنغال، شيلي، الصين، غواتيمالا، الفلبين، قطر، قيرغيزستان، الكاميرون، كوبا، كوستاريكا، الكونغو، الكويت، ليبيا، ماليزيا، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، موريشيوس، نيجيريا، الهند

المعارضون:

إسبانيا، إيطاليا، بلجيكا، بولندا، الجمهورية التشيكية، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سويسرا، النرويج، النمسا، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية.]